17777 - عن ابن أبي ذئب أنه سأل أبا جابر البياضي عن رجل يشهد شهادة ثم يشهد بغيرها فقال : سمعت ابن المسيب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم : خذوا بأول قوله قال : قد اختلفوا على فيه عن ابن أبي ذئب فمنهم من يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلّم يأخذ بقوله الأول ومنهم من يقول : كان يأخذ بقوله الآخر .

(عب)